

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٢٤ لسنة ٢٠٠٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة

الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ :

وعلى قانون الجهاز المركزي للمحاسبات الصادر بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٩٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ١٩٩٦ بمتابعة أعمال البنوك والشركات المشتركة

ودراسة سبل تطويرها وإصلاح هيكلها التمويلية ووضع برامج التصرف في أسهمها

المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو البنوك أو شركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١ لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم وزارة الاستثمار ؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ١٥٠٠ ، ١٥٠٢ ، ١٧٠٢ لسنة ٢٠٠٢

بشأن التقييم والتصرف في حصص المال العام في الشركات المشتركة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى ما عرضه وزير الاستثمار ؛

قرار :**(المادة الاولى)**

تُعدل المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٨٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه ، لتكون كالتالى :

« تتولى وزارة الاستثمار تفويض أحد مساهمى المال العام فى الشركات المشتركة أو غيرهم فى اتخاذ إجراءات بيع هذه المساهمات طبقاً للقواعد السارية .
وتكون مراجعة واعتماد تقييم هذه المساهمات من خلال اللجنة أو اللجان المشكلة برئاسة أحد السادة المستشارين نواب رئيس مجلس الدولة وعضوية ممثل لا تقل درجته عن رئيس قطاع أو ما يعادلها لكل من :
وزارة المالية .

الجهاز المركزى للمحاسبات .

البنك المركزى المصرى .

الهيئة العامة لسوق المال .

جمعية المراجعين والمحاسبين المصرية .

وتقوم اللجنة المختصة بمراجعة واعتماد التقييم وتحديد السعر العادل الاسترشادى بالنسبة للأسهم النشطة طبقاً للقواعد السارية ، وبالنسبة للأسهم أو المساهمات الأخرى يكون لها الاستعانة بطريق التقييم المتعارف عليها طبقاً لكل حالة على حدة .

وللجنة أن تستعين بمن تراه لازماً لإنجاز المهام المسندة إليها .

(المادة الثانية)

يُلغى كل حكم يخالف هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ رجب سنة ١٤٢٨هـ

(الموافق ١٩ يولية سنة ٢٠٠٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف